

شرح كتاب الصلاة والجنائز من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين

17

محمد بن صالح العثيمين

فنزلت يعني من من الحمار فارسلت اتانا ترتع اي ترعى ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي احد احد منين من الناس حتى الرسول عليه الصلاة والسلام نعم ظاهر الحديث حتى الرسول - [00:00:16](#)

لكن الرسول صلى الله عليه وسلم لا نجزم بانه رآه لانه مرت بين لان الاتان مرت بين يدي بعض الصف وحتى لو لم يره الرسول صلى الله عليه وسلم فانه ما دام في عهده وحضرته يكون حجة - [00:00:36](#)

هذا الحديث فيه فوائد منها جواز ركوب الحمير وجهه ان ابن عباس رضي الله عنهما كان راكبا على الحمار ولم ينكر ذلك عليه احد بل ركب الحمار من هو خير من ابن عباس - [00:00:53](#)

من هو النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه قال كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار فقال له اتنتني ما حق لها على العباد؟ وما حق العباد على الله - [00:01:09](#)

ومن فوائد هذا الحديث ان الحمار طاهر لانه اذا ركبه الانسان فالغالب انه لا يخلو من عرب وايضا ربما يكون مركوبا والمطر ينزل ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن اصحابه انهم كانوا يحترزون من ذلك - [00:01:25](#)

وهذا يدل على ان الحمار قاهر وهذا هو الصواب ان الحمار طاح عرقه وريقه ونخرج واما بوله فنجس وروث نجس لان القاعدة ان كل حيوان يحرم اكله فبوله وروثه نجس - [00:01:49](#)

اه طيب ويرى بعض اهل العلم ان الحمار نجس عرقه وريقه وما يخرج من انفه وبناء على هذا القول يكون صوره يعني بقية شرابه نجسا ولكن الصواب القول الاول ومن فوائد هذا الحديث - [00:02:19](#)

انه ينبغي للانسان ان يذكر ما يطمئن المخاطب في تقوية حديثه لقول ابن عباس وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلال ومن فوائده بيان ما من الله به على علي ابن عباس رضي الله عنهما - [00:02:46](#)

من العلم الكثير فها هو في حجة الوداع كان قد ناهز الاحتلال صغيرا ومع ذلك روي عنه من من الاحاديث شيء كثير ومن العلم شيء كثير ومن فوائد هذا الحديث - [00:03:10](#)

مشروعية صلاة الجماعة في السفر كما هي وكما هي مشروعة في الحظر لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم صلى باصحابه جماعة في السفر واعلم انه لا فرق في وجوب صلاة الجماعة بين الحظر والسفر فان الله تعالى قد اوجبها في حال الخوف - [00:03:27](#)

وحال الخوف في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام سفر فقال تعالى واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وتوهموا بعض العوام الان ان المسافر ليس عليه جماعة - [00:03:51](#)

غلط عظيم ولهذا تجد الرجل ينزل في البلد لمدة ايام الى جنب المسجد ولا يصلي فاذا غير صل قال انا مسافر وهذه ليست ليست عذرا المسافر تجب عليه الجماعة والجمعة ايضا - [00:04:06](#)

اذا حضر اذا حضر بلدا تقام فيه الجماعة والجمعة ومن فوائد هذا الحديث جواز كون السترة الصغيرة على احتمال وجواز الصراط لغير سترة على احتمال الاخر ما هو الاحتمال كلمة الى غير جدار. هل المراد الى غير سترة - [00:04:24](#)

او المراد الى غير جدار اي الى سلطة دون الجدار ذكرنا في ذلك اختلافا لمفسر الاحاديث والظاهر لي والله اعلم انه اراد انه يصلي الى غير سترة وان ابن عباس رضي الله عنهما اراد بذلك - [00:04:47](#)

ان يستتراد بذلك ان يستدل على ان الحمار لا يقطع الصلاة ومن فوائد هذا الحديث جواز المرور بين يدي المصلين. لان لان ابن عباس رضي الله عنهما مر بين يدي بعض الصف ولم ينكر عليه احد - [00:05:03](#)

ووجه ذلك ان سترة الامام سترة لمن خلفه ان سترة الامام سترة لمن خلفه وبناء على هذا لو مر بين يدي الامام ما يقطع الصلاة بطل الصراط وهل تبطل صلاة المأمومين؟ الجواب نعم - [00:05:23](#)

لان سترته سترة لهم. فاذا مر ما يقطع الصلاة بين يدي الامام فكانما مر بين يدي المأمومين افهتتم وهذه هي المسألة التي اذا بطلت صلاة الامام بطل الصلاة في المأموم - [00:05:44](#)

وذلك لان الامام يقوم مقام المأموم في السترة فاذا انتهكت سترته فقد انتهكت سترة المأمومين وما عدا ذلك مما تفطر به صلاة الامام فان صلاة المأموم لا تبطل انتبه للقاعدة فلعلك تفهم فيها - [00:06:04](#)

فلعلك قد فهمت من قبل سواها الان نقول هل تبطل صلاة المأموم بطلون صلاة الامام نقول ان كان بطلانها لسبب يشترك فيه المأموم والامام ايش؟ بطلت والا فلا ولا اعلم الى ساعة هذه الا المسألة - [00:06:24](#)

السترة اذا مر بين يدي الامام ما يقطع الصلاة انقطعت صلاته وانقطعت صلاة المأمومين لان سلطة الامام ايه؟ سلطة المأموم. اما ما عدا ذلك فلا. وبناء عليه لو احدث الامام في الصلاة - [00:06:47](#)

هل تبطل صلاة المأموم لا على القول الراجح لا فاما يصنع اذا احدث في صلاته بريح او نقطة بول ماذا يصنع يجب ان ينصرف فاذا قال انه يستحي ان ينصرف بين يدي المأمومين - [00:07:04](#)

وايضا يخشى يشوش عليهم وصار يصلي يركع ويسجد ويقوم ويقعد وهو محدث ما تقولون حلال ولا حرام حرام بل قال بعض العلماء من صلى محدثا وهو عالم فهو كافر مرسل - [00:07:21](#)

اذا ماذا يصنع؟ نقول انصرف المأمومون المأمومون هم بالخيار. اذا لم يعين لهم اماما فهم بالخيار فان عين اماما بان قال يا فلان تقدم كمل الصلاة تعين وهذا هو الاولى به - [00:07:40](#)

ان يقول يا فلان تقدم فصل كما فعل عمر رضي الله عنه حين طعن اخذ بيد عبد الرحمن ابن عوف امره ان يكمل بهم الصلاة افهت فان لم يفعل فان قدم المأمومون احدا يتم بهم - [00:07:58](#)

اتموا به وان لم يقدموا احدا صلى كل واحد وحده ولا تبطلوا صلاته هذا هو القول الراجح لان من ادعى ان صلاة المأموم تبطل ببطلان صلاة الامام فعليه فهذه الدليل - [00:08:15](#)

واذا لم يوجد دليلا فالاصل ان الصلاة صحيحة ومن فوائد هذا الحديث جواز ارسال آآ الحيوان لتأكل العشب في ارض الحرام في ارض الحرم يا اخوان يحرم ان الانسان يحش الحشيش - [00:08:32](#)

او يقطع الشجر او الورق او الاغصان فهل يلزمه ان يكلم افواه الحيوان لان لا تأكل الجواب لا له ان يرسل البهيمة بعيرا او بقرة او شاة او حمارا وترعى. ولو عمدا؟ نعم - [00:08:51](#)

ولو عمدا افلا يقول قائل ان عليه الضمان لانه ارسلها باختياره فنقول لا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في مكة لا يعضد شوكة لا يحش حشيشها وهذا ليس عبدا ولا - [00:09:12](#)

ولهذا اجمع العلماء بانه يجوز ارسال البهائم في مكة لترعى ولا اثم على صاحب البهيمة. طيب من من فوائد الحديث ان حق الله عز وجل مبني على السهولة والتيسير من اين يأخذ - [00:09:30](#)

من جواز ارسال البهائم لترعى في ارض الحرم ولهذا ولهذا لو فرضنا ان هناك زراعا لشخص معين هل يجوز ان تفصل البهيمة عليه؟ يجوز له او لا يجوز؟ لا يجوز. لان هذا حق ادمي - [00:09:50](#)

لكن لما كان تحريم حش الحشيش وقطع الاغصان في الحرم لحق الله صار مبني على التيسير ولا يخفى علينا ما فيه تكميم افواه

البهائم من المشقة علينا وعليها. ومن فوائد هذا الحديث الاستدلال بالسكوت وعدم الانكار - [00:10:08](#)

من فوائد الحديث الاستسلام بايش بالسكوت وعدم الانكار لقوله فلم ينكر ذلك علي احد وهذا مشغول بما اذا كان قادرا على الانكار اما اذا كان عاجزا فان السكوت لا يدل على الاباحة - [00:10:30](#)

ولهذا لو لو رأينا اشياء محرمة لا نستطيع ان نغيره ونحن نعلم انها حرام هل في سكوتنا هذا دليل على حلها لا ليس به دليل على في الله ولهذا نجد العامة الذين يستدلون على بعض المنكرات الشائعة - [00:10:53](#)

في شكوز العلماء نرى انهم مخطئون لانه قد يكون سكوت العلماء عجزا وقد يكون العلماء لم يسكتوا وانهم بلغوا من له الامر ولكن لم يتيسر. المهم ان عدم الانكار ليس بحجة الا بشرط. ما هي - [00:11:12](#)

على الانكار واما ما عاد من قدرة فليس فليس السكوت دليلا على الحل على الحل والاباحة من فوائد هذا الحديث ان الداخل في الصلاة يجب ان يدخل في الصف - [00:11:32](#)

لقوله ودخلت في الصف وهل يجوز ان ينفرد خلف الصف ويصلي مع الجماعة في هذا خلاف بين العلماء فمنهم من قال لا يجوز مطلقا ولو كان الصف تاما وعلى هذا القول - [00:11:48](#)

ينتظر حتى يحظر من يصابه فان لم فان لم يجد احدا صلى وحده او تقدم الى الامام او جذب احدا القول الثاني ان الصلاة تصح خلف الصف وان لم يتم - [00:12:10](#)

وهذا قول الائمة الثلاثة رحمهم الله ويؤولون قوله لا صلاة لمنفرد خلف الصف على نفي الكمال على نفي الكمال القول الثالث الوسط انه اذا كان الصف تاما فلا حرج في الانفراد - [00:12:29](#)

واذا لم اكن تاما فصلاة المنفرد لا تصح وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وهو القول الصحيح انه اذا كان الصف تاما فصلي خلف الصف منفردا ولا حرج - [00:12:49](#)

مفهوم؟ طيب لانك اذا لم تصلي فاما ان تصلي منفردا بدون جماعة او تتقدم الى الامام وتخالف السنة وربما تتخطى الرقاب او تجذب احدا من مكانه فتكون جانبا عليه مشوش عليه صلاته - [00:13:06](#)

فاتحا فرجة في الصف او تصلي مع الامام للضرورة منفردا. ايها خير الاخير لا شك انه هو الخير ولذلك كان هذا هو القول الصحيح الذي دلت عليه الادلة نعم نعم - [00:13:32](#)

بيتقدم بنفس المبادرة نعم اه يقول اذا اذا حدث الامام ولم يخلف احدا فهل لاحد المأمومين ان يتقدم وان لم يقدمه المأمومون نعم نقول لا بأس لكنه عاد ينبغي اذا كان ان في في القوم من هو اقرأ منه - [00:13:57](#)

ان لا يتسرع في التقدم نعم لا اسمع اذا كانوا صلوا ركعة فلهم اجر جماعة وان كان دون ذلك فليس لهم اجر الجماع اي نعم ما يقدر يقوم ايه ما يدعي ما يقدر يزحف - [00:14:17](#)

اجب هذه هذي ووجه الدلالة على ان الصلاة من غير وضوء جانب اه كفر مخرجا من الله. تكون ايش؟ اه كفر مخرجا لله. ها قالوا ان هذا الرجل الذي يصلي بلا وضوء - [00:14:53](#)

وهو غير معذور مستهزئ بايات الله كيف يتقرب الى الله بمعنى الله عنه فهو مستهزئ فهت الان ولا لا؟ لكنه قول ليس بصحيح نعم كتب له ما كان يعمل؟ نعم. صحيحا مقيما. من صلى منفردا تبلغ الصلاة جماعه في - [00:15:13](#)

اذا لم يجد جماعة اذا لم يجد. نعم نعم فدفع ما نتعب ان كان دفعه ضربه مع كبده حتى يظمن والا فلا رأيت لو سلمت على واحد وصافحته لما وضع يده بيدك هلك مات - [00:15:47](#)

تظمنه بالنسبة للستره النبي صلى الله عليه وسلم ورد انه عرض الدابة امامه كستره. وايضا لم يصلي النبي صلى الله عليه وسلم في الاحاديث وصلت الا بستره وحديث النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يقطع الصلاة والشيطان لا يرى فواجب على الانسان ان يضع - [00:16:16](#)

الستره على قول بعض اهل العلم يعني ما ادري يا شيخ بالنسبة للوجوب هذا هل هو يأثم الانسان اذا لم يقع فيه واستدلهم ببعض

الفرش لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلي المصلي الا الا مثل مؤخرة الرحم مؤخرة الرحم - [00:16:39](#)

هي يعني شبر او او ازود هالدنيا اللي جمعت هذي وش؟ هذي ايه. وصراحة الواحد فينا في حيرة يعني. الرسول عليه الصلاة والسلام ما قال يعني ما اوجب على الانسان انه - [00:16:59](#)

يتخذ سترة كما اقاتل الرحمة لكن اخبر ان يعني اخبر بما يدل على ان كمال السترة ان تكون كما اخرج وهذا لا شك فيه لكن قوله ليستتر احدكم ولو بسهم - [00:17:18](#)

وحديث فان لم يجد فليخط خطا يدل على ان كل ما اعتقده الانسان سترة مما له آا اصل فانه سترة اما اذا لم يكن له اثر كالخط الان خط الفراش هذا من - [00:17:36](#)

لانه لا يختلف عن عن المصلي الا الا بالله ان جاء الوقت والمرض طيب فنحن نقول نجيب عن حديث ابن عباس بجوابين الاول انه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الحمار يقطع الصلاة - [00:17:56](#)

ثانيا ان مرور ابن عباس وهو على حمارة بين يدي بعض الصف وليس بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم والمرور بين يدي بعض الصف لا يقطع الصلاة لان سلطة الامام - [00:18:15](#)

سترة لمن خلفهم. طيب - [00:18:30](#)